

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

الادارة العامة للشئون المالية والإدارية

قرار رقم (٥٦٣) لسنة ٢٠١٣

محافظ شمال سيناء:-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدراة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقة سعادتكم على مذكرة الشئون المالية بالديوان العام بشأن تعديل القرار الصادر رقم (٣٠٤) لسنة ٢٠١٢ والخاص باحتساب المقابل النقدي على أساس سعر التذكرة (٢٥) جنيه بدلاً من (٣٠) جنيه .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٦ .

ف---ر

مادة (١) اعتباراً من ٢٠١٢/٨/١ تعديل المادة الأولى من القرار رقم (٣٠٤) لسنة ٢٠١٢ على أن يمنع جميع العاملين على مستوى المحافظة الزيادة في المقابل النقدي طبقاً للتعرية الجديدة على النحو التالي :-

البيان	البدل النقدي الجديد الواجب تطبيقه	البدل النقدي طبقاً للقرار رقم ٢٠١٢ لسنة (٣٠٤)
تذكرة واحدة	١٦,٦٦	٢٠
تذكرةتان	٣٣,٣٢	٤٠
ثلاثة تذاكر	٥٠	٦٠

مادة (٢) سحب القرار رقم (٣٠٤) لسنة ٢٠١٢ .

مادة (٣) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١٢/٨/٥ .

٢٠١٢/٨/٥
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٥٧٠) ٢٠١٢

- محافظ شمال سيناء
 - بعد الاطلاع على الدستور
 - وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعده له ولاتخذه التنفيذية
 - وعلى الكروكي الوارد إلينا من مجلس مدينة الحسنة بشان تخصيص قطعة ارض بمساحة ١٥٠×١٥٠ م لإقامة ١٠ منازل بدوية بتجمع سحابة بقرية المليز ،
 - وعلى كتاب الجهاز التنفيذي لتعمير سيناء المتضمن ان المنازل مدرجة بخطة العام المالى
- ٢٠١٣/٢٠١٢
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة أولى:- تخصيص قطعة ارض بمساحة ١٥٠×١٥٠ م بمساحة إجمالية فقط اثنان وعشرون الف وخمسماة متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة ١٠ منازل بدوية بتجمع سحابة بقرية المليز بمركز الحسنة

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنها الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحة إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثلاثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبار القرار لاغيا

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في أول جلسه لاعقاده .

مادة سادسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٦ / ٨ / ٢٠١٢

١
٢٠١٢
(٢)
السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٨٧٥) لسنة ٢٠١٢م

السكرتير العام
بعد الاطلاع على :-

- القانون ٤٣ لسنة ٧٩ الخاص بالإدارة المحلية والانحصار التنفيذية وتعديلاته .
- القانون ٧٧ لسنة ٧٨ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته والانحصار التنفيذية .
- الطلب المقدم من السيد / صبيح سمرى صبيح وشريكاه في ٢٠١٢/٧/٥
- ما عرضه علينا مدير المنطقة الصناعية بالمساعد في ٢٠١٢/٧/١١ .
- وعلى موافقتنا في ٢٠١٢/٧/١١ .

(قرر)

مادة أولى :- تشكل لجنة برئاسة السيد المهندس / مدير إدارة أملاك الدولة وعضوية كلا من :-

- ١- السيد المهندس / مدير الإداره الهندسية بمجلس مدينة العريش
- ٢- السيد المهندس / مدير إدارة التخطيط العمراني
- ٣- السيد المهندس / مدير المنطقة الصناعية بالمساعد
- ٤- السيد الأستاذ / مدير الشئون المالية بالديوان العام
- ٥- السيد الأستاذ / عضو من الشئون القانونية بالديوان العام
- ٦- السيدة المهندسة / دعاء احمد ربيع - إدارة المنطقة الصناعية بالمساعد
- ٧- السيد الأستاذ / احمد الشربى - إدارة المنطقة الصناعية بالمساعد .

مادة ثانية :- تكون مهام اللجنة على النحو الآتي :-

- دراسة الطلب المقدم من السيد صبيح سمرى صبيح وشريكاه والخاص بتوسيع الكهرباء لمشروعه الكائن بتوسعت المنطقة الصناعية بالمساعد وإبداء الرأي في توصيل التيار من عدمه لمقدم الطلب .
- دراسة وضع التوسعات الخاصة بالمنطقة الصناعية بالمساعد وتحديد وحصر التعديات .
- وضع تصور لطريقة التعامل مع توسيعات المنطقة الصناعية بالمساعد في ضوء قرار التخصيص والوضع الراهن .

مادةثالثة :-

على اللجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً لتنفيذ أعمالها .

مادة رابعة :-

يتم إعداد تقرير مفصل بما انتهت إليه أعمال اللجنة للعرض علينا .

مادة خامسة :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار ويعمل من تاريخ صدوره

وكيل أول الوزارة

السكرتير العام

(-)
لواء / جابر العربي